



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

سياسة صرف المساعدات



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

سياسة صرف المساعدات العينية والنقدية للمستفيدين

ضوابط صرف المساعدات للمستفيدين :

تقدم الجمعية خدماتها :

للفقراء والمساكين والأرامل والمطلقات والمهجورات والأيتام واسر السجناء

صرف الاعانة النقدي :

استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي حسب الاليات واللوائح المنظمة لذلك .

فئة المستفيد (أ ، ب ، ج)

عدم قدرة رب الأسرة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية

يتم صرف 250 ريال لرب الأسرة مع زيادة (50) ريال لكل فرد من أفراد الأسرة بحد أعلي 700 ريال

ويتم الصرف على فترتين خلال العام .الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

عدد افراد الاسرة .

توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف السلة الغذائية :

الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

فئة المستفيد (أ ، ب ، ج ، د) .

عدد افراد الاسرة.

توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف الاثاث والأجهزة الكهربائية :

استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .

الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

فئة المستفيد (أ) 2 عدد أفراد الاسرة .

3 تكرار الصرف (يصرف أولاً لمن لم يسبق له الصرف) . 4 توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط تقديم المساعدات الطارئة :

الحريق والسيول :

تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة

أن يكون من المستفيدين من الجمعية.

قرار اللجنة الاجتماعية باستحقاق الدعم

أن لا يتجاوز مبلغ الإعانة (5,000) ريال.

توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط مساعدة الايجار :

ير ملازمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله



أن يكون من المستفيدين من الجمعية فئة (أ،ب)

الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في نفس السكن .

لم يسبق للأسرة أو أحد افرادها الحصول على مساعدة سكن من الجمعية .

عدم وجود مسكن بديل للأسرة.

قرار لجنة البحث.

تمنح الاسرة فئة فرد الى ثلاثة افراد مساعدة مقدارها 4000 ريال .

تمنح الاسرة من اربعة افراد فما فوق مساعدة مقدارها 6000 ريال .

توفر ميزانية للمشروع.

ضوابط ترميم المساكن :

أن يكون من المستفيدين من الجمعية. فئة (أ ، ب).

الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في نفس السكن .

لم يسبق للأسرة أو احد افرادها الحصول على مساعدة ترميم من الجمعية .

عدم وجود مسكن لائق

قرار لجنة البحث .

مساعدة الترميم لا تزيد عن 5000 ريال .

توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط عامة :

استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .

لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات .

لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه ، عدا الايتام والمرضى والعجزة ويتطلب وجود صك ولاية او وكالة شرعية .

